

سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العالمة عبدالرحمن العجلان

| 603 كتاب الصلاة | باب الجمعة 1 |

عبدالرحمن العجلان

والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلاه والسلام على عبده
ورسوله. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال المصنف رحمه الله - 00:00:00

وعن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة ثم نصرف ثم نصرف وليس
للحيطان ظل يستظل به. متفق عليه واللفظ للبخاري. وفي لفظ لمسلم كنا نجمع - 00:00:20

اذا زالت الشمس ثم نرجع نتبع الفيء. هذا الحديث الصحيح. عن سلمة ابن من اقوى رضي الله عنه احد الفرسان والشجعان الذي
يسبق على قدميه انا الخيل رضي الله عنه. وينطح الكتبية الكاملة وحده ويهزهم. رضي الله - 00:00:40

يقول رضي الله عنه كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كما الى يوم الجمعة ثم نصرف وليس للاحيطان ظل يستظل به.
متفق عليه وليس للاحيطان ظل يستظل به. هذا لفظ البخاري وفي لفظ لمسلم كن - 00:01:10

لا نجمع معه اذا زالت الشمس ثم نرجع نتبع الفيء قوله رواية اخرى لفظ البخاري رحمه الله كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم الجمعة اي صلاة الجمعة - 00:01:42

ثم نصرف من الصلاه وليس للاحيطان ظل. لو وقفنا عند هذا قلنا وليس للاحيطان يظل فهم منه ان الصلاه قبل الزوال. لكنه قال رضي
الله عنه يستظل به ينتفع به متفق عليه وفي لفظ لمسلم كنا نجمل - 00:02:08

معه الى زالت الشمس. رجع الاشكال الاول ثم نرجع نتبع يعني نتبع عن حر الرمضان اخذ الجمهور من هذا الحديث استحباب
المبادرة بعد الزوال مباشرة. ويرون عدم جواز الصلاة قبل الزوال الإمام احمد رحمه الله وبعض العلماء رحمهم الله استدلوا -
00:02:38

هذا الحديث على جواز صلاة الجمعة قبل الزوال. قالوا يخرجون من صلاة الجمعة وليس للاحيطان يظل يستظل به. او يتبعون الفيء
وهو قدير معنى هذا ان الرسول صلى الله عليه وسلم دخل في الصلاة والخطبة قبل الزوال لان - 00:03:18

صلى الله عليه وسلم لو كانت قبل الزوال بعد الزوال مع صلاته بصورة والمنافقون لصار للاحيطان دم. لكن قالوا هذا دليل على انه
صالها عليه الصلاه والسلام قبل الزوال. وبعض اصحاب الامام احمد رحمهم الله يقول وقت - 00:03:48

وقت العيددين. يعني بعد ارتفاع الشمس بعد طلوعها وارتفاعها. قذر وبعضهم يقول هي بالصلاه السادسه. يعني قبل الزوال الصلاه التي
تكون الاخيرة قبل الزوال حينما تطوي الملائكة عليهم السلام بعد الساعة الخامسة من جعل الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة. ثم بعد
هذا لا - 00:04:18

الملايكه الصحف ويأتون يستمعون الذكري او الخطبه. قالوا تكون في اخر الوقت قبل الزوال الامام مالك رحمه الله قال يجوز ان ان
تكون الخطبه قبل الزوال واما الصلاه فيلزم ان تكون بعد الزوال. والحديث هذا والذى يليه دليل للامام - 00:04:58

احمد رحمه الله وان خالفه الجمهور فانهم يخرجون وليس للاحيطان ظل يستظل به يعني لها ظل معناه انه خرجوا من الصلاه بعد
الخطبه وبعد الصلاه والزوال الى الان ما صار له - 00:05:28

يعني انه بادر بالصلاه بخلاف صلاته الظهر فانه لا يصلى الا بعد الزوال وبعد ان يمضي شيء من الوقت يجتمع فيه الجمعة. فالحديث

هذا يستدل به الامام احمد رحمة الله على جواز صلاة الجمعة وخطبة الجمعة قبل - 00:05:48

قال الشارح رحمة الله وعن سلمة بن الاكوع قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة ثم ننصرف وليس للحزب وليس للحيطان ظل يستظل به المراد بالحيطان الجدران ظلوا استظلوا به - 00:06:18

الا فقد وجد لها ذل يسير متفق عليه واللفظ للبخاري وفي لفظ مسلم اي من روایة سلمة كنا نجمع اي مع النبي صلى الله عليه وسلم اذا زالت الشمس ثم نرجع نتبع الفى والحديث دليل على - 00:06:38

المبادرة بصلوة الجمعة عند اول زوال الشمس والنفي في قوله وليس للحيطان ظل متوجه الى القيد وهو قوله يستظل به الحيطان ظل يستظل به والا فعند اول الزوال يكون الحيطان بري لكنه ذل يسير - 00:06:58

لا ينتفع به المال لانه ما يستظل به وهو قوله انه يستظل به لا نفي للاصل الظل حتى يكون دليلا على انه صلاها بعد قبل زوال الشمس وهذا التأويل معتبر عند الجمهور القائلين بان وقت الجمعة هو - 00:07:18

وقت الظهر وذهب احمد واسحاق الى صحة صلاة الجمعة قبل الزوال واختلف اصحاب الامام احمد فقال بعضهم صلاة العيد وقيل وقت السادسة وقت صلاة العيد يعني بعد طلوع الشمس وارتفاعها قدر رمح - 00:07:38

يعني بعد طلوع الشمس بعشر دقائق تقريبا واجاز مالك الخطبة قبل الزوال دون الصلاة وحجتهم ظاهر الحديث ما بعده واصلح منه ما اخرجه احمد ومسلم من حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلی الجمعة ثم نذهب - 00:07:58

الى جمالنا فنريحها حين تزول الشمس يعني النواضخ يعني النواة التي للمزارع يزرعون عليها يمتحون عليها الماء يقولون ريحها عند الزوال وقد صلينا الجمعة هو صريح في انهم صلوا الجمعة قبل الزوال واخرج الدارقطني عن عبدالله بن شيبان قال شهدت مع ابي بكر الجمعة فكان - 00:08:18

فكان خطبته وصلاته قبل نصف النهار ثم شهدتها مع عمر فكانت صلاته وخطبته الى الى ان اقول انتصف النهار ثم شهدتها مع عثمان فكان صلاته وخطبته الى ان اقول زوال النهار فما رأيت احدا عاب ذلك ولا انكره - 00:08:48

الصحابة رضي الله عنهم لا يسكتون على المنكر وهل هذا الحديث يفهم منه ان ابا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم دخلوا في الصلاة قبل الزوال قبل زوال الشمس قبل دخول وقت صلاة الظهر وقت صلاة الظهر معروف عند - 00:09:08

الشمس ولا تصح قبله واما الجمعة فالخلاف بين العلماء في وقتها ورواه احمد احمد بن حنبل في رواية ابن عبد الله قال وكذلك روى عن ابن مسعود وجابر وسعيد ومعاوية انهم صلوا قبل الزوال دلالة هذا على - 00:09:28

مذهب احمد واضحة والتعویل الذي سبق من الجمهور يدفعه ان صلاة النبي صلى الله عليه وسلم مع قراءته سورة الجمعة وخطبته لو كانت بعد الزوال لما ذهبوا من صلاة الجمعة الا وللحيطان ظل يستظل به كما في الشرح وحققتنا في - 00:09:48

حواشی ضوء النهار ان وقتها وقتها الزوال ويدل له ايضا قوله نعم اقرأ قوله وعن سهل ابن سعد رضي الله تعالى عنه قال ما كنا نقيل ولا نتغذى الا بعد الجمعة متفق عليه واللفظ لمسلم وفي رواية في عهد رسول الله - 00:10:08

صلى الله عليه وسلم شاهد ابن ثامر رضي الله عنه يعتبر من اصغر الصحابة توفي النبي صلى الله عليه صلي وسلم وعمره خمس عشرة سنة ويروى انه تزوج خمس عشرة امراة ما هو جمعها الجميع - 00:10:28

وانه اجتمع اجتمعنا في وليمة غدا فوقفت تصبح نسوة بالمال من مطلقاته عليه المناسبة ووقفنا له بالباب يسلمنا عليه رضي الله عنه يقول ما كنا نقيل ولا نتغذى الا بعد الجمعة هذا دليل على ان الجمعة - 00:10:48

يؤتى بها في اول الوقت او قبل الزوال لان القليلة ما كانت في منتصف النهار سواء كان معها نوم او بدون نوم كما جاء في كتب اللغة القليلة الاستراحة التي تكون في وسط النهار سواء كان فيها نوم - 00:11:20

او لم يكن يقول ما كنا نقيل ولا نتغذى الا بعد صلاة الجمعة يعني انه يقدمون صلاة الجمعة وهذا دليل على ان صلاة الجمعة يصح ان تصلى قبل الزوال وفي رواية في عهد رسول الله صلى الله عليه - 00:11:40

وسلم خشية ان يقال ان هذا بعد وفاة الرسول ولا يؤخذ في الحكم وانما يقول في عهد النبي صلى الله عليه وسلم نعم قال قال

الشارح عن سهل ابن سعد هو ابو العباس سهل ابن سعد ابن مالك الخزرجي الساعدي الانصاري - [00:12:00](#)

قيل اسمه كان حزنا فسماه صلى الله عليه وسلم سهلا. كان عليه الصلاة والسلام يحرص على ان يغير الاسم القبيح كان اسمه حزن.
فسماه النبي صلى الله عليه وسلم سهل. رضي الله عنه وكتبه ابى العباس - [00:12:20](#)

وهؤلاء اللي اجتمعن قلنا كيف حالك يا ابا العباس؟ وله خمس مات النبي صلى الله عليه وسلم وله وخمس عشرة سنة ومات بالمدينة
سنة سنة احدى وسبعين وهو اخر من مات بالمدينة من الصحابة. رضي الله عنه - [00:12:40](#)

اخر من مات من الصحابة رضي الله عنهم اجمعين في المدينة. قال ما كنا نقليل من القليلة او لا نتفذى الا بعد الجمعة متفق عليه.
واللفظ لمسلم. وفي رواية في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. في النهاية المقيل والقليلة - [00:13:00](#)

الاستراحة نصف النهار وان لم يكن معها نوم. فالحديث دليل على ما دل عليه. عليه الحديث الاول وهو من ادلة احمد. وانما اتى
المصنف رحمه الله بلفظ رواية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. لان لا يقول قائل انه لم يصرح الرواوى - [00:13:20](#)

في الرواية الاولى ان ذلك كان من فعله صلى الله عليه وسلم وتقريره فدفعه بالرواية التي اثبتت ان ذلك كان على عهده ومعلوم انه لا
يصلی الجمعة في المدينة في عهده سواه فهو اخبار عن صلاته وليس فيه دليل على الصلاة قبل الزوال لأنهم في المدينة - [00:13:40](#)

لا يقلون ولا يتغذون الا بعد صلاة الظهر. كما قال تعالى وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد العشاء نعم كان صلی الله عليه
وسلم يسارع بصلوة الجمعة في اول وقت الزوال بخلاف الظهر. فقد كان يؤخره - [00:14:00](#)

حتى يجتمع الناس. والله اعلم وصلی الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبینا محمد. وعلى الله وصحبه اجمعین - [00:14:20](#)